

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩١ لسنة ١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٨ بالترخيص بإقامة كنيسة نهضة القداسة (الإصلاح) بشارع النقراشي رقم ٢١ بمدينة أبو تيج - محافظة أسيوط ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

يرخص لطائفة الإنجليكانيين الوطنيين بإجراء ترميمات بواجهة كنيسة نهضة القداسة (الإصلاح) بمدينة أبو تيج - محافظة أسيوط، وإنشاء أربعة أعمدة لتدعيم مبنى الكنيسة، وذلك طبقاً للرسم المرافق .

(المادة الثانية)

يلشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٤١٠ (٢٢ فبراير سنة ١٩٩٠)

حسنى مبارك